

ما حكم من تعدى الميقات ولم يحرم؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

هذا يقول سؤال من خرج من بلاده واراد طلب المعيشة وبعد تعدي الميقات الشرعي لم يحرم للعمرة تعدى الميقات الشرعي ولم يحرم بالعمرة وبعد ذلك جاب العمرة من جدة هذا اذا كان قدم من بلاده - [00:00:00](#)

وهو ناوي اداء عمرة فانه يجب عليه ان يحرم من الميقات اذا مر به سواء مر به بالسيارة او مر به في الجو في الطائرة يحرم اذا حاذاه لا يجوز له ان يتعدى الميقات - [00:00:23](#)

الا وهو محرم اذا كان يريد عمرة اما اذا كان جاء للعمل ولا في نيته عمرة ولكن بعد ما وصل جده بدا له ان يعتمر فهذا يحرم من المكان الذي نوى فيه العمرة - [00:00:40](#)

سواء في جدة او دونها وحتى لو كان قريب من اه الاميال لو كان قريب من اميال الحرم يحرم من المكان الذي تجددت له نية العمرة فيه لان هذا ميقاته - [00:00:54](#)

اما اذا كان جاء بالنية من بلاده ومر على الميقات وهو ناو للعمرة فهذا لا يجوز له ان يتعداه الا وهو محرم فان تعداه غير محرم واحرم من دونه فيكون عليه دم وعمرته صحيحة. عمرته صحيحة ولكن عليه دم - [00:01:07](#)

جبرانا لتركه الواجب والدم هو ان يذبح شاة ويوزعها على فقراء الحرم ما في مانع ان الانسان اذا اراد ان يركب طائرة انه يغتسل في بلاده او في المطار ويتهيأ - [00:01:25](#)

ولو لبس ملابس الاحرام ما في مانع لكن النية ما ينوي الاحرام الا اذا حاذ الميقات اما مجرد لبس ملابس الاحرام هذا ما فيه حرج - [00:01:40](#)